جمعية طفولة آمنة

Safe Childhood Association

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

إصدار عام ٢٠٢٤م

تعريفات :

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية أينما وردت في هذه السياسة المعاني المبينة أمامها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك :

الجمعية: جمعية طفولة آمنة .

السياسة: سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

التعريف: سياسة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تشير إلى مجموعة من الإجراءات والتدابير التي تتخذها الجمعية للحد من نشاطات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

غسل الأموال: غسل الأموال هو عملية تحويل الأموال المكتسبة بشكل غير قانوني أو غير شرعي إلى أموال ظاهرة بشكل قانوني وشرعي.

تمويل الإرهاب: تمويل الإرهاب يشير إلى توفير الأموال أو الموارد المالية لتنظيمات إرهابية أو أفراد يشاركون في أنشطة إرهابية. يتم استخدام هذا التمويل لتمكين الهجمات الإرهابية ودعم النشاطات الإرهابية.

الصلاحيات: يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه السياسة مجلس الإدارة او من ينوب عنه او من يفوضه لتنفيذها، وجميع الموظفين مسؤولين عن تطبيقها.

مقدمة:

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

الهدف:

١. الأمان الاقتصادي حيث تقوم سياسات مكافحة غسل الأموال بحماية الاقتصاد من الآثار السلبية للأنشطة الاقتصادية غير القانونية، حيث يتم تحويل الأموال الناتجة عن هذه الأنشطة إلى أموال نظامية.
٢. منع الجريمة المنظمة حيث تساهم هذه السياسات في تقليل الجريمة المنظمة، حيث يتم تقييد قدرة المجرمين على استخدام النظام المالي لغسل أموالهم.
٣. الأمان الوطني والدولي ويهدف منع تمويل الإرهاب إلى حماية الأمان الوطني والدولي، حيث يتم تقييد إمكانية تلك التنظيمات من الحصول على الأموال اللازمة لتنفيذ هجمات إرهابية.
٤. تحقيق الشفافية المالية حيث يساهم التركيز على تحقيق الشفافية المالية في تقديم تقارير دقيقة وموثوقة حول الأموال والتدفقات المالية، مما يسهم في بناء نظام مالي قائم على النزاهة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية .

التدابير الوقائية:

١. تحديد وفهم وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي قد تتعرض لها الجمعية.
٢. على الجمعية تسجيل جميع المعلومات المتعلقة بالمعاملات المالية والاحتفاظ بالسجلات والمستندات والوثائق والبيانات.
٣. لا يحق للجمعية التسويق لصالح مشروع إلا بعد أخذ الموافقات اللازمة لذلك.
٤. يحق للجمعية التأكد من السلامة القانونية للإيرادات وذلك لحماية الجمعية من أي مخاطر محتملة.
٥. يحق للجمعية رفض المنحة أو التبرع في حال وجود أي عوامل من شأنها الإضرار بالجمعية.
٦. السعي في إيجاد عمليات الربط الإلكتروني مع الجهات ذات العلاقة للتأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.
٧. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين بالجمعية.
٨. الاعتماد على وسيلة تحويل الأموال بدلاً من النقد في المصروفات.
٩. الحذر من التعامل مع الأشخاص المدرجة أسمائهم من قائمة الإرهاب.
١٠. تعزيز التدقيق الداخلي لتنفيذ عمليات تدقيق داخلية دورية وفعّالة للكشف عن أي نشاط غير عادي أو مشبوه.
١١. استخدام التكنولوجيا مثل البرمجيات الذكية للكشف عن أنماط غير طبيعية في التحويلات المالية والتدفقات النقدية.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها .

وتحرص الجمعية حال التعاقد من متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

www.scha.org.sa info@scha.org.sa 012-6302417 0508802048 Safe_childhood Childhood.safe

اعتماد مجلس إدارة الجمعية

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في دورته الثانية سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بموجب اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٤/٨) بتاريخ ١٤٤٦/٣/٧هـ الموافق ٢٠٢٤/٩/١٠م وتحل هذه السياسة محل أي سياسة للوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب وضعت سابقًا،

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	نسرين محمود رفقي أبو طه	رئيسة مجلس الإدارة	
٢	محمد أحمد جبران الغمري	نائب رئيسة مجلس الإدارة	
٣	محمد علي محمد العطاس	عضو مجلس إدارة	
٤	بخيت عتيق عبد الكريم الزهراني	عضو مجلس إدارة	
٥	علي سليمان أحمد الزهراني	عضو مجلس إدارة	

جمعية طفولة آمنة
ترخيص رقم: ٧٩٤

مسجلة في المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 794
www.scha.org.sa info@scha.org.sa 012-6302417 0508802048 Safe_childhood Childhood.safe

جمعية

طفولة آمنة

Safe Childhood Association